

الرقم:

التاريخ: / / ٢٠م

المشرف: عات

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات جمعية كسوة الكاسي

الرقم :

التاريخ : / / ٢٠م

المشرف عات.

الصلاحيات والمسؤوليات:

- ١- مجلس الإدارة: هو المسؤول عن التأكد من تواجد هذه السياسة واعتمادها.
- ٢- المراجع الداخلي : هو عضو من مجلس الإدارة لديه صلاحيات النظر في البلاغات المقدمة، والتحقق فيها، واتخاذ الإجراءات المناسبة في حال ثبوت البلاغات لديها.
- ٣- مدير التنفيذ : هو المسؤول عن استقبال البلاغات ورفعها الى المراجع الداخلي .
- ٤- فريق التحقيق: يملك صلاحية الدخول غير المشروط إلى جميع مباني الجمعية ويملك صلاحية الاطلاع غير المشروط على سجلاتها وفحص، ونسخ، وإزالة كل أو جزء من محتويات الملفات، أو المكاتب أو المخازن دون موافقة مسبقة، كما يملك الوصاية على أي من هذه البنود أو التسهيلات عندما تكون في مجال تحقيقاتهم، على يتم ذلك بوجودهم أو بوجود الرئيس المباشر لهم.
- ٥- لا يحق لجميع أصحاب المصالح أو الموظفين الذين لديهم صلاحية الاطلاع على البلاغات أو التحقيقات الكشف عن نتائج التحقيق، أو مناقشتها مع أي شخص، إلا مع الأشخاص الذين لهم الحق في معرفة هذه النتائج، من أجل تجنب الإساءة إلى سمعة الأشخاص المتهمين، ويشمل كذلك الأشخاص الذين ظهرت براءتهم مما نسب إليهم، من أجل حماية الجمعية من المسؤولية المحتملة.
- ٦- يحتفظ مدير التنفيذ بجميع السجلات والوثائق المتعلقة بالبلاغات.

الأنشطة والعمليات

المبلغ:

- ١- يقوم المبلغ بتقديم بلاغه مع تقديم معلومة موثوقة إلى العنوان الموضح أدناه.
- ٢- تقديم البلاغ بشكل أبكر قدر الإمكان ليتم اتخاذ الإجراء في الوقت المناسب.
- ٣- يجب على المبلغ أن يكون قادر على إثبات حسن النية، على الرغم بأنه لا يطلب منه إثبات صحة البلاغ.
- ٤- لا يحق للمبلغ أن يتصرف من تلقاء نفسه في اتخاذ أي إجراء أو تحقيق.
- ٥- لا يجب تحت أي ظرف من الظروف أن يشارك المبلغ المراسلات الموثوقة المتبادلة بينه وبين المراجعة الداخلية مع الغير، كما أن عدم الالتزام بذلك سوف يؤدي الى إجراء تأديبي ضده.

مدير التنفيذ :

- ١- يقوم باستقبال البلاغ من المبلغ.
- ٢- يقوم باطلاع المراجع الداخلي على جميع البلاغات، والإجراءات المتخذة، ومتابعة البلاغات التي تم اتخاذ قرار بشأنها.

الرقم:

التاريخ: / / ٢٠م

المشفه عات.

المراجع الداخلي :

- ١- يقوم المراجع بإجراء مراجعة أولية؛ لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق أو اتخاذ أي إجراء مناسب، حيث يمكن حل بعض البلاغات دون الحاجة لإجراء تحقيق.
- ٢- يلتزم المراجع بالتعامل مع البلاغ بطريقة عادلة ومناسبة.
- ٣- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فسيتم إغلاقه فوراً دون اتخاذ أي إجراء أو تحقيق بخصوص البلاغ.
- ٤- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم تشكيل فريق للتحقيق في البلاغ.
- ٥- يجوز للمراجع أن يستعين بأي جهة خارجية متخصصة للقيام بأعمال التحقيق.
- ٦- يجوز للمراجع أن يستعين بأي موظف أو جهة داخل الجمعية.
- ٧- يقوم المراجع بإحالة البلاغ إلى الجهات المختصة إذا دعت الحاجة لذلك.
- ٨- يلتزم المراجع بإخطار المبلغ عنهم بالادعاءات المزعومة في بداية التحقيق الرسمي مع إتاحة الفرص لإبداء رأيهم ووجهات نظرهم خلال التحقيق.
- ٩- سيتاح للمبلغ عنه فرصة الرد على النتائج الواردة في تقرير التحقيق، ما لم تكن هناك أسباب قهرية تمنع قيام ذلك.
- ١٠- لن يتم اتخاذ أي إجراءات تأديبية أو غيرها في حال ترتب على ذلك إخلال الجمعية بالتزامات الحرية تجاه شخص آخر.
- ١١- يمكن تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه، ولا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليها إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- ١٢- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفات وفقاً لسياسة الموارد البشرية ونظام العمل الساري.
- ١٣- يرفع المراجع توصيته إلى مجلس الإدارة للاعتماد.

وسائل تقديم البلاغ:

يتم تقديم البلاغات إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي:

keswah@outlook.sa

الرقم :

التاريخ : / / ٢٠٢٠م

المشرفه عات

إعتماد أعضاء مجلس الإدارة سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغ
الخاصة بجمعية كسوة الكاسي .

م	الاسم الرباعي	الصفة	التوقيع
١	فاطمة احمد عقيل سهلي	رئيسة المجلس	
٢	نورة زولان قاسم غزواني	نائبه الرئيسة	
٣	ذكري سامي احمد شانلي	المشرف المالي	
٤	الرعاء عبد الرحمن الاهدل	عضو مجلس	
٥	مدى ابوبكر شيخ خرد	عضو مجلس	
٦	غازي علي احمد سهلي	عضو مجلس	
٧	محمود علي حسن الاقصم	عضو مجلس	

رئيسة جمعية كسوة الكاسي بمحافظة أبو عريش

فاطمة احمد عقيل سهلي

